

سلسلة طويات شبكة بينونة

سلسلة توجيهات للمرأة المسلمة (١)

إنما النساء

سِقَاتُ الْوَقْتِ وَاللَّحْمَاءُ

الشيخ، إبراهيم بن عبد الله المزروعى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين؛ فإن أصدق الحديث كتابُ الله، وخير الهدي هدي محمدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكل محدثةٌ بدعة، وكل بدعةٌ ضلالة، وكل ضلالةٌ في النار. وبعد...

توجيهات للمرأة المسلمة الجزء الأول:

وكل ما يُوجَّه للمرأة المسلمة يهم الرجل وستعرفون ذلك، هذه توجيهات ونصائح ومسائل نذكر بها أختنا المسلمة التي أرادت العفة، والصيانة، والطهارة، والفقہ في الدين، جمعها لتكون طريقاً لها ونوراً تسير به في زمن عظمت فيه الفتن، وقلَّ فيه الناصحون، وقلَّت فيه المجالس العلمية للنساء.

هذه المجموعة الأولى من هذه التوجيهات :

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي

قال الحافظ الخطابي رحمه الله في [معالم السنن]: «شَقَائِقُ الرِّجَالِ» أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع، فكانهن شققن من الرجال، فالمرأة مثل الرجل في التكليف، والأمر، والنهي، والاعتقاد، والعبادة، والمعاملة، والصفات، وغيرها من أحكام ومسائل

الشريعة، مثل الرجل ما عدا المسائل التي وردت فيها نصوص من الكتاب والسنة فرقت بين الرجل والمرأة. * **فيجب** إعطاء الرجال ما لهم من الأحكام الخاصة بهم؛ كالقوامة، والشهادة، والميراث، والواجبات التي دلت عليها الأدلة الشرعية.

* **كما** أنه يجب إعطاء النساء ما لهن من الأحكام الخاصة بهن؛ كالحجاب، والخمار، ولُبس الذهب والحريز، والعورة، والشهادة، وغيرها من الأحكام التي دلت عليها الأدلة الشرعية.

إذن هناك أحكام شرعية تتساوى فيها المرأة والرجل، أكثر الأحكام الشرعية ومسائل الشريعة تتساوى فيها المرأة مع الرجل؛

* **وهناك** أحكام خاصة بالرجال لا تشاركهم فيها النساء دلت عليها الأدلة من الكتاب والسنة.

* **وهناك** أيضاً أحكام خاصة بالنساء لا يُشاركهن الرجال فيها دلت عليها الأدلة الثابتة.

لذلك لا يمكن المساواة بين المرأة والرجل في ديننا، في الأحكام الشرعية؛ لأن اعتقاد المساواة فيه معارضة لكلام الله عز وجل، وكلام رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، ولا يمكن المساواة في الأحكام الشرعية.

* **قد** يُكَلَّف الرجل بما تُكَلِّف به المرأة، وقد يكون العكس.

* **وقد** يكون الأمر واجباً في حق الرجل دون المرأة وقد يكون العكس واجباً في حق المرأة ولا يكون واجباً في حق الرجل. تأتي أمثلة في هذه الدروس.

* **قد** يكون الأمر محرماً في حق الرجل، أما المرأة

فيجوز لها.

ومن أهل العلم من جمع الأحكام الشرعية التي تختلف فيها المرأة عن الرجل، فقط في أبواب العبادة؛ في الطهارة، والصلاة، والزكاة، والحج، والصيام في مجلدين أكثر من ألف صفحة.

فالله عَزَّوَجَلَّ شرع لنا الدين، وبين مساواة الرجال والنساء في غالب الأحوال، ولم يفرق الشرع بين جنسين إلا حيث تقتضي المصلحة ذلك، حيث يكون الخير في أن يختلف حكم كل واحدٍ منهما عن الآخر؛ فعلى الرجل وعلى المرأة جميعًا الإيمان والتسليم والرضا بما شرعه الله عَزَّوَجَلَّ لكلٍّ من الذكر والأنثى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.